

[2082- 018] هل يجوز للمرأة من أهل مكة أن تُحرم بالحج

بدون محرم؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله إذا كانت المرأة من أهل مكة فهل يجوز لها أن تحج من دون محرم؟ نعم مكة ليست سفرا ليست سفرا

فإذا خرجت للحج بنفسها فلا بأس فلا يلزم المحرم - 00:00:00

لأنه ليس سفرا لأنه من ضواحي البلد. نعم - 00:00:20